المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

تقريـــــر

لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان

حـــــــول

مشـــروع قانـــون رقم 12.11

يتعلـــق بتنظـــيم مراجعـــة استثنائيـــة

للـــوائح الانتخابيـــة العامـــة

رئيس اللجنة:
عمر أدخيل

مقرر اللجنة:
محمد لشكر

الأمانة العامة
قسم اللجـــان

الولاية التشريعية : 2006-2015
السنة التشريعية: 2010-2011
دورة أبريل 2011

طبع بمصلحة الطباعة والتوزيع

الفهـــــــرس

- ❖ المقدمـــــــة
- ❖ العرض التقديمي للسيد وزير الداخلية
- ❖ المناقشـــــــة
- ❖ جواب السيد وزير الداخلية
- ❖ نص المشروع كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه

- ❖ الملحـــــــــق:

✓ تصريح السيد وزير الداخلية بشأن حادث مراكش

مقدمـــة

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارين المحترمون؛

يشرفني أن أرفع إلى المجلس الموقر تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشروع القانون رقم 12.11 المتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة.

وقد تدارست اللجنة هذا المشروع بتاريخ 04 ماي 2011 برئاسة السيد عمر أدخيل رئيس اللجنة وبحضور السيد مولاي الطيب الشرقاوي وزير الداخلية، الذي استغل هذه المناسبة لتقديم عرض توضيحي حول الاعتداء الإرهابي الذي تعرضت له مدينة مراكش بتاريخ 28 أبريل 2011، مشيرا إلى الإصابات الناجمة عن الانفجار الذي عرفه مقهى أركانة بجامع الفناء، وإلى الإجراءات المتخذة من طرف السلطات العمومية تطبيقا للتعليمات الملكية السامية من أجل العناية بالمصابين والتحقيق النزيه في القضية، كاشفا كذلك المعطيات والخلاصات الأولية المتوصل إليها في البحث الجاري.

وتعميما للفائدة، فقد أوردنا النص الكامل لعرض السيد وزير الداخلية حول الموضوع في ملحق هذا التقرير.

وإثر ذلك انتقل السيد الوزير إلى تقديم مشروع القانون المشار إليه أعلاه، موضحا أنه يندرج في إطار اتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية التمهيدية المرتبطة بالإعداد للاستحقاقات المقبلة، مشيرا كذلك إلى السياق الخاص والمتميز الذي حدد معالمه خطاب صاحب الجلالة في 09 مارس 2011 الذي أسس لعهد جديد، حيث أتاح انطلاق نقاش

دستوري واسع وعميق، مع الحرص على فتح باب الاجتهاد والإبداع الدستوري والسياسي، والذي يستمد أسسه من أواصر التلاحم المتين بين العرش والشعب بكافة قواه ومكوناته.

وعلى هذا الأساس، وفي أفق عرض مشروع الدستور الجديد على الاستفتاء الشعبي، فمن اللازم اتخاذ الترتيبات التمهيدية لتنظيمه فيما يخص إعداد الهيأة الناخبة.

وفي هذا الصدد، أفاد السيد الوزير بأن الحكومة تبنت خيار إخضاع اللوائح الانتخابية العامة الحالية لمراجعة استثنائية، بعد ما تبين لها أن عملية المراجعة الاستثنائية بما توفره من ضمانات وآجال، ستمكن من تحقيق نتائج إيجابية ومهمة، تتجلى أساسا في إخضاع اللوائح عقب المراجعات الاستثنائية لعمليات ضبط بعد معالجتها بالحاسوب.

كما أوضح السيد الوزير على أن الأهداف المتوخاة من إجراء عملية المراجعة الاستثنائية تتمثل في إتاحة الفرصة أمام جميع الأشخاص غير المسجلين وخاصة فئة الشباب منهم للقيد في اللوائح الانتخابية حتى يتسنى لهم التعبير عن رأيهم بكل حرية وديمقراطية في الاستحقاقات المقبلة.

وفي الأخير، اعتبر السيد الوزير أن نجاح هذه العملية يتطلب من الجميع احزاب سياسية ومنظمات نقابية وسلطات عمومية وفعاليات المجتمع المدني، تكثيف الجهود لتحقيق الأهداف المرجوة، وذلك من خلال تسخير الوسائل والإمكانيات المتاحة والقيام بحملة تواصلية هامة، الغاية الأساسية منها هي تحفيز المواطنين غير المقيدين في اللوائح الانتخابية على الإقبال بكثافة على المكاتب المخصصة لتلقي طلبات القيد الجديدة.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارين المحترمون؛

في إطار مناقشة المشروع قانون، أعرب السيدات والسادة المستشارين في البداية عن إدانتهم للحادث الإرهابي الشنيع الذي شهدته مدينة مراكش يوم 28 أبريل الماضي، وعبروا جميعهم عن شجبهم الشديد لهذا الاعتداء الشنيع، مترحمين بالمناسبة على أرواح كافة الضحايا الأبرياء.

وأشادت التدخلات بالقرار الملكي السامي الرامي إلى إسناد مسؤولية البحث والتحقيق إلى السلطة القضائية، واطلاع الرأي العام الوطني بنتائج البحث في إطار من الشفافية والوضوح، كما تم التنويه بالدور الرائد الذي تقوم به المصالح الأمنية في الحفاظ على أمن المواطنين وسلامتهم وحماية ممتلكاتهم.

وبالنسبة لمناقشة هذا القانون تمحورت جل التدخلات حول إثارة تساؤلات حول مدى الطابع الاستعجالي لدراسة المشروع، ومدى ارتباطه بموعد إجراء الاستفتاء الدستوري والاستحقاقات التي ستعقبه.

وقد أعرب جانب مهم من المتدخلين على أهمية وضع لوائح جديدة تستجيب لتطلعات الشعب المغربي، وكذا اعتماد بطاقة التعريف الوطنية لإثبات الهوية فيما يتعلق بالتسجيل باللوائح الانتخابية والتصويت في الانتخابات، مع عدم إغفال ضمان المشاركة الفاعلة للمرأة والشباب والجالية المغربية بالخارج في عملية الاستفتاء وباقي الاستحقاقات

المقبلة، مع التأكيد كذلك على تقوية المؤسسات المنتخبة للدفع بها إلى ممارسة أدوارها على الوجه المطلوب وعلى الخصوص مجلس المستشارين.

كما ركزت التدخلات على ضرورة إعادة النظر في الآجال المنصوص عليها في مواد المشروع وطرح الإشكاليات التي يطرحها تبليغ الإجراءات للمعنيين بالقرارات المتخذة بالتسجيل أو الشطب أو الطعن في اللوائح الانتخابية.

وقد كانت التساؤلات المشار إليها وغيرها موضوع إجابات من السيد وزير الداخلية تجدونها في هذا التقرير.

وبعد استيفاء المناقشة، وافقت اللجنة بإجماع الحاضرين على مواد مشروع قانون رقم 12.11 يتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة وعلى المشروع برمته كما أحيل إليها وبدون تعديل.

نائب مقرر اللجنة:

العربي المحرشي

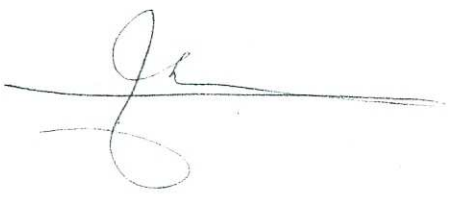

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عرض السيد وزير الداخلية

أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين

لتقديم مشروع قانون رقم 11-12 يتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون

يشرفني أن ألتقي بكم في هذا الاجتماع المبارك الذي تخصصه لجنتكم الموقرة لدراسة مشروع قانون يتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة.

وقبل تقديم أهم مضامين مشروع القانون المذكور، أود في البداية أن أغتنم فرصة عقد هذا الاجتماع مع لجنتكم الموقرة لأتقدم بجزيل الشكر للسيدة والسادة المستشارين على حضورهم لدراسة هذا المشروع الذي يندرج في إطار اتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية التمهيدية المرتبطة بالإعداد للاستحقاقات المقبلة.

إن اجتماعنا اليوم يندرج كما تعلمون في سياق خاص ومتميز حدد معالمه خطاب صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، الموجه إلى الأمة بتاريخ 9 مارس 2011، والذي يؤسس لعهد جديد، من خلال إتاحة نقاش دستوري واسع وعميق تؤطره المرتكزات السبعة المضمنة فيه، مع الحرص على فتح باب الاجتهاد والإبداع الدستوري والسياسي لتأكيد الطابع المتميز للنموذج المغربي الأصيل والذي يستمد أسسه من التلاحم المتين القائم بين العرش والشعب.

وبذلك، فإن المبادرة الملكية السامية تضع خارطة طريق لإدخال إصلاح عميق على القانون الأسمى للأمة، بقصد التأسيس لإصلاحات دستورية وسياسية ومؤسساتية شاملة وعميقة ترقى ببلادنا إلى مصاف الأمم الديمقراطية الكبرى.

كما أنها تندرج في سياق مسار إصلاحي تحديثي وتنموي ثابت ومتوازن، يقوده بحكمة جلالة الملك حفظه الله، وهي إصلاحات شملت مجالات متعددة، سياسية واقتصادية واجتماعية، غيرت معالم وطننا، وأعطته إشعاعا متميزا على المستوى الدولي.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون

في أفق عرض مشروع الدستور الجديد على الاستفتاء الشعبي، فإنه يتعين الاستعداد لهذه المحطة الهامة في تاريخ المملكة المعاصر، وذلك من خلال اتخاذ التدابير التمهيدية اللازمة لتنظيم الاستشارة المذكورة، خاصة ما يتعلق منها بإعداد الهيئة الناخبة الوطنية لتكون جاهزة لهذا الموعد التاريخي.

ولهذه الغاية، فإن الحكومة تقترح، من خلال مشروع القانون المعروض على أنظار لجنتكم الموقرة، تحيين الهيئة الناخبة الوطنية عن طريق تنظيم عملية مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية الحالية، معتبرة أن العملية المقترحة، بما توفره من ضمانات، ستمكن من تحقيق نتائج إيجابية مهمة.

كما أنها ستمكن من استثمار الرصيد الإيجابي للوائح الحالية، خاصة وأن هذه الأخيرة خضعت بكيفية منتظمة منذ وضعها سنة 1996 للمراجعة السنوية العادية ولمراجعات استثنائية.

ومواكبة لعملية المراجعة السنوية العادية للوائح الانتخابية العامة التي جرت خلال هذه السنة، وبهدف التوفر على لوائح انتخابية تعتمد بطاقة التعريف الوطنية وحدها لإثبات هوية الناخبين، عمدت الوزارة إلى تجنيد الوسائل المادية والبشرية المتاحة لتنفيذ برنامج عملي يسمح بتعميم بطاقة التعريف الوطنية على كافة الناخبين المعنيين في أحسن الظروف، وذلك بتنسيق بين المصالح الجهوية والإقليمية للمديرية العامة للأمن الوطني والسادة ولاة الجهات وعمال العمالات والأقاليم.

وهنا ينبغي التذكير أن نسبة الناخبين غير المسجلين على أساس بطاقة التعريف الوطنية كانت تتحدد سنة 2008 في ما يقرب من 25 % من مجموع الهيئة الناخبة الوطنية. غير أن تفعيل القواعد الجديدة لإثبات هوية المسجلين سنة 2009 مكن من تقليص نسبة المسجلين بدون بطاقة التعريف الوطنية إلى حوالي 9,7 %.

وفيما يخص الحصيلة الأولية لعملية تعميم بطاقة التعريف الوطنية على مجموع الناخبين المسجلين، فيمكن القول أنها إيجابية ومشجعة على العموم. ذلك أنه و إلى حد تاريخ حصر اللوائح الانتخابية على إثر المراجعة السنوية العادية يوم 31 مارس 2011، تم تقليص عدد الناخبين الذين مازالوا مسجلين على أساس الدفتر العائلي إلى أقل من 5 % من مجموع الهيئة الناخبة. وستحرص الإدارة على مواصلة مجهوداتها لتقليص هذه النسبة إلى أدنى حد ممكن.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون

إن الأهداف المتوخاة من إجراء عملية المراجعة الاستثنائية تتمثل أساسا في تحيين اللوائح الانتخابية من خلال إتاحة الفرصة أمام جميع الأشخاص غير المسجلين خاصة فئة الشباب منهم للقيد في اللوائح الانتخابية وضمان مشاركة جميع المغاربة ذكورا وإناثا في التعبير عن رأيهم بمناسبة الاستفتاء.

وستجري عملية المراجعة الاستثنائية التي يقترحها مشروع القانون المعروض على أنظار لجنتكم الموقرة وفق أحكام القانون المتعلق بمدونة الانتخابات في إطار احترام الضمانات القانونية والتنظيمية المقررة في هذا الباب.

وفي هذا الإطار، أود التذكير أن الإشراف على تنفيذ مختلف مراحل عملية المراجعة الاستثنائية موكول، طبقا لأحكام مدونة الانتخابات، إلى اللجان الإدارية ولجان الفصل التي يرأسها السادة رؤساء مجالس الجماعات الحضرية والقروية والسادة رؤساء مجالس المقاطعات بالنسبة للجماعات الحضرية الكبرى المقسمة إلى مقاطعات.

وبخصوص أهم مراحل المراجعة الاستثنائية، فيتعين الإشارة بصفة خاصة أن مشروع القانون المعروض على أنظاركم عمد إلى تخصيص مدة خمسة عشر(15) يوما لعملية تقديم طلبات التسجيل. وسيمكن هذا الحيز الزمني جميع المواطنين غير المقيدين في اللوائح الحالية من تسجيل أنفسهم خاصة فئة الشباب منهم. ولتيسير عملية التسجيل، فسيتم اتخاذ التدابير التنظيمية والمادية اللازمة لفتح أكبر عدد من المكاتب المخصصة لتلقي طلبات التسجيل وإسناد الإشراف على هذه المكاتب لأطر مؤهلة وضمان فتح هذه المكاتب طيلة المدة المذكورة، بما في ذلك يومي السبت والأحد مع تنظيم مداومة بها خارج التوقيت الإداري.

وستتولى اللجان الإدارية خلال اجتماعاتها بحث طلبات التسجيل وطلبات نقل التسجيل المعروضة عليها لاتخاذ القرارات اللازمة بشأنها، وإجراء كافة التشطيبات القانونية، في ظل الضمانات المقررة قانونا.

كما ستقوم اللجان الإدارية أيضا بإصلاح كافة الأخطاء المادية التي قد تلاحظها في اللوائح الحالية بما في ذلك التسجيلات المتكررة.

أما بالنسبة للآجال المخصصة لإيداع الجداول التعديلية المؤقتة، فقد حدد مشروع القانون مدتها في ثلاثة أيام، وهي مدة ستمكن الناخبين وبصفة عامة كل من يعنيه الأمر من الاطلاع عليها ومراقبة مضمونها وأخذ نسخة منها عند الاقتضاء وفق الشروط التنظيمية المقررة لذلك. كما أن مدة إيداع الجداول التعديلية المؤقتة ستشكل فترة

استدراكية يمكن لكل من تعذر عليه تقديم طلب تسجيله خلال الفترة الأولى من تقديم طلبه لدى اللجنة الإدارية المختصة.

وفيما يتعلق بلجان الفصل، فإن اجتماعاتها ستخصص لدراسة طلبات التسجيل التي سيتم إيداعها خلال الفترة المخصصة للاطلاع على الجداول التعديلية المؤقتة وكذا للبت في الشكاوى المقدمة لدى اللجان الإدارية وفق الضمانات المقررة في مدونة الانتخابات.

وستضمن قرارات اللجان المذكورة في الجداول التعديلية النهائية، التي ستعرض طبقا لمشروع القانون على أنظار الناخبين خلال مدة ثلاثة أيام، حيث يمكن لكل من يعنيه الأمر الاطلاع عليها ومراقبة مضمونها وأخذ نسخة منها، وفق الشروط التنظيمية المقررة لذلك، وممارسة حق الطعن عند الاقتضاء.

وحرصا على ضمان حقوق الناخبين، فقد نص مشروع القانون على ضرورة تبليغ القرارات الصادرة عن اللجان الإدارية ولجان الفصل بشأن رفض طلبات التسجيل أو الشطب من اللوائح الانتخابية إلى المعنيين بالأمر خلال أجل يوم واحد. وسيتم اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التقيد بهذا الأجل واحترامه.

وحتى تتمكن الهيئات السياسية من المشاركة في تحيين اللوائح الانتخابية بمناسبة المراجعة الاستثنائية المقترحة، فسيتم الحرص على تمكين ممثلي الهيئات السياسية، على الصعيد المحلي أو الإقليمي أو المركزي حسب رغباتها، من مستخرج اللوائح الانتخابية وكذا تتبع أشغال الأجهزة المكلفة بعملية المراجعة، وفقا لأحكام مدونة الانتخابات والمرسوم التطبيقي الصادر في هذا الشأن.

وأشير في الأخير أن التواريخ الخاصة بالجدولة الزمنية والآجال المتعلقة بتنفيذ مختلف مراحل عملية المراجعة الاستثنائية وتاريخ الحصر النهائي للوائح الانتخابية، بعد مراجعتها

بصفة استثنائية، سيتم تحديدها بموجب قرار للوزير الأول يتخذ باقتراح من وزير الداخلية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون

إن بلوغ الأهداف المتوخاة من عملية المراجعة الاستثنائية رهين بانخراط الجميع، في القيام بدوره في مجال توعية المواطنين بأهمية التسجيل في اللوائح الانتخابية، وإقناعهم وحفزهم على الإقبال بكثافة على مكاتب التسجيل، لضمان حقهم في المشاركة في الاستفتاء المقبل، والتعبير بكل حرية عن اختياراتهم بشأن مشروع الدستور الجديد.

وهنا أتوجه بشكل خاص إلى الهيئات السياسية والمنظمات النقابية وفعاليات المجتمع المدني للانخراط في هذه العملية الوطنية، مساهمة منها في تعبئة الشرائح المعنية خاصة الشباب. كما أتوجه بالدعوة إلى الصحافة الوطنية ووسائل الإعلام السمعية البصرية إلى تسخير كافة إمكانياتها والإسهام بكل فعالية في عملية التحسيس والتوعية المذكورة، على اعتبار أن المحطة التاريخية التي تنتظرنا ترهن مستقبل الأمة المغربية برمتها وتستلزم مشاركة موسعة لكافة مكوناتها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

المناقشة

المناقشة:

تعرضت تدخلات السيدات والسادة المستشارون لمجموعة من المواضيع المرتبطة بالظروف المحيطة بإقرار المراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية العامة وكيفية تدبيرها على أرض الواقع، والجهات المشرفة على العملية بالإضافة إلى الأطراف المعنية بتجديدها.

وقبل الدخول في تفاصيل المناقشة، توقف المتدخلون عند الاعتداء الارهابي الذي تعرضت له مدينة مراكش زوال يوم الخميس 28 ابريل 2011، حيث عبر الجميع عن التنديد والشجب الشديد بهذا العمل الإجرامي الشنيع الذي يحاول المس بمكتسبات المغرب، ويستهدف ديناميكية الإصلاحات التي دشنتها بلادنا، وعلى وجه الخصوص التشويش على ورش التعديل الدستوري.

كما يرمي إلى ضرب الإستقرار الوطني ومن خلاله الاقتصاد والقطاعات الاستراتيجية التي يقوم عليها، وينم عن الحقد الذي يحمله الفاعلين تجاه تآلف وتسامح مختلف مكونات المجتمع المغربي والتفافهم حول صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله.

وقد ترحم المتدخلون على الضحايا الأبرياء، مثمنين باعتزاز مبادرة جلالة الملك الذي أعطى تعليماته السامية بإجراء التحقيق الموضوعي والنزيه والبحث عن المسؤولين المتسببين في ارتكاب هذا العمل الإرهابي، مشيدين كذلك بتكفله بمصاريف دفن الموتى وتطبيب الجرحى، وكذا زيارته لعين المكان كعربون وفاء وارتباط بقضايا الوطن والمواطنين.

وكانت المناسبة فرصة للتنويه بالمنظومة الأمنية لبلادنا بكافة مكوناتها من أمن ودرك وقوات مسلحة ومساعدة لتعاطيها المهني والمحترف مع العملية، مع الدعوة إلى الحذر والحيطة بصورة مستمرة، واتخاذ التدابير الوقائية التي من شأنها استباق ارتكاب هذه الأفعال، باقتضاء حماية المنشآت الاقتصادية والسياسية من خلال برامج تشرف عليها وزارتي الداخلية والسياحة، واللجوء إلى تقنيات التكنولوجية الحديثة التي توفر الإثبات والأدلة بدقة متناهية تسمح باكتشاف الفاعلين في الحين.

وقد اقترح البعض إعفاء كاميرات المراقبة من الرسوم الجمركية واعتبارها من شروط الحصول على رخصة البناء بالنسبة للعمارات والمحلات العمومية، وكذا إشراك جمعيات المجتمع المدني في برامج الحيطة والحذر لمساعدة السلطات المختصة، بمنحها بعض الإمكانيات التي تمكنها من العمل في بعض الأحياء السكنية وتكوين أعضائها على الإسعافات الأولية.

واعتبر البعض أنه من الواجب التفكير في صيغة قانونية معينة تمكن من تعويض ضحايا الاعتداءات الإرهابية مثل شمولهم بقانون مكفولي الأمة، لكون هذه الأخيرة لا تدخل ضمن الفئات المستفيدة من التأمين على الحياة، بما سيسمح بالتكفل بأبناء الضحايا.

وفي نفس السياق، ثمن المتدخلون التعامل الأمني الحضاري والإيجابي مع المسيرات الاحتجاجية التي عرفتها بلادنا في الآونة الأخيرة في جميع الجهات بما في ذلك الأقاليم الجنوبية، ما كان موضوع إشادة من المنظمات الحقوقية والدولية، مع التعبير عن تأييد المطالب المشروعة التي تهدف إلى تحقيقها هذه المسيرات والوقوف ضد كل انزلاق قد يؤدي إلى مس استقرار البلاد.

وفي الأخير، أعرب الجميع على أن مواصلة الإصلاحات هو الجواب المناسب لمن يريد زعزعة استقرار بلادنا، وأن مثل هذه الممارسات لن تثني على الوصول إلى مصاف الدول الديمقراطية تحت قيادة جلالة الملك.

وبخصوص موضوع المراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية العامة، أكد المتدخلون أنه يمثل مدخلا لجميع الإصلاحات الدستورية والسياسية لما بعد الخطاب الملكي للتاسع من مارس 2011، مشيرين إلى الجو الإيجابي العام الذي تعرفه بلادنا للاستعداد للتغييرات الجوهرية التي سيدخلها الدستور المرتقب على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ببلادنا.

وذكرت بعض التدخلات بالإصلاحات المتوالية منذ عقود، والتي عرفتها بلادنا التي ترمي إلى القطع مع ممارسات الماضي وبعض السلوكات المشينة بالديمقراطية، بغرض بلوغ ديمقراطية صلبة في إطار دولة القانون والمؤسسات، وهو ما يعكس موقعها كدولة عريقة في التاريخ عملت على التجاوب مع متطلبات مختلف المراحل التاريخية التي مرت بها.

وتعرضت بعض التدخلات لبعض مظاهر الفساد التي عرفتها الساحة السياسية بصفة عامة والمجالات الانتخابية على وجه الخصوص، وكذا الجهود المعتمدة من طرف الدولة لمحاربتها ولتأهيل المجتمع للانتقال إلى الديمقراطية الحقيقية، لذلك تمثل اللحظة الراهنة مناسبة هامة لفتح نقاش واسع وهادئ من مختلف مكونات المجتمع حول الإصلاحات المزمع إنجازها، بجانب مجموعة من الإجراءات المصاحبة التي اعتبر البعض أنها تحظى بالأولوية كمحاربة اقتصاد الريع والامتيازات والتوزيع العادل للخيرات.

وركز البعض على الهدف من المشروع، الذي يرمي إلى بلوغ لوائح انتخابية محينة تتطابق مع واقع الهيئة الانتخابية، غير أنه تم طرح بعض التساؤلات الرامية إلى الحصول على إجابات دقيقة وواضحة بخصوص مدى صلاحية هذه المراجعة الاستثنائية للاستفتاء الدستوري فقط ما يجعلها ذات طبيعة مستعجلة أم أنها ستشمل جميع الاستحقاقات المقبلة.

وبالإضافة إلى الاستفسار عن الجدولة الزمنية للاستحقاقات الانتخابية المقبلة، وبصفة خاصة مواعيد الاستفتاء على الدستور والانتخابات التشريعية والمحلية، والجهة الموكول لها سن القوانين المتخذة تطبيقا للدستور المرتقب، هل سيتم ذلك من طرف البرلمان القائم أم من مؤسسة جديدة، ومن ثمة كيفية تدبير المرحلة الانتقالية، فضلا عن مدى شمول الإصلاحات لبعض المواضيع مثل إصدار التقطيع الجهوي بالقانون،

وقد عبر عدد كبير من المتدخلين عن المطالبة بوضع لوائح انتخابية جديدة بما يتلاءم مع الظرفية التي تعرفها بلادنا في الوقت الراهن المتسمة بالحراك السياسي، بأسلوب جديد

يعطي إشارات إيجابية للمواطنين بوجود آفاق واعدة، لذلك يمثل هذا المطلب أرضية ديمقراطية للدخول في مسلسل ما بعد 09 مارس، لاسيما وأن اللوائح الموجودة رغم ما صاحبها من تحيينات لا زالت تشوبها عدة نواقص حسب بعض الأحزاب والمنظمات.

وتساءل البعض عن جدوى إقرار هذا القانون مادام أن القانون الساري المفعول ينص على المراجعة الدورية للوائح من طرف اللجان الإدارية، رغم ملاحظة ضعف الإقبال على التسجيل من طرف الشباب البالغين السن 18 سنة الراجع بالأساس إلى عدم العلم بالعملية، رغم كون الحراك الحالي تقوده هذه الفئة.

وقد اقترح قيام الجهات المشرفة على التسجيل بذلك بصورة تلقائية دون استلزام تقديم الطلب وذلك اعتمادا على بطاقة التعريف الوطنية، التي يجب أن تكون الآلية الوحيدة للتصويت، مع بذل المزيد من الجهود للرفع من نسبة تغطيتها لمجموع المواطنين بكافة أرجاء التراب الوطني، خاصة وأن الوزارة حققت إنجازات مهمة في هذا الصدد، علما بأن بطاقة الناخب المعتمدة يعرف تدبيرها عدة اختلالات ولا تصل إلى أصحابها في عدة حالات.

ولتحقيق الغاية المشار إليها، طالب المتدخلون بتوفير الإمكانيات للإدارة العامة للأمن الوطني سواء المادية منها والبشرية، للانتقال إلى المواطنين في المدن والبوادي، أخذا بعين الاعتبار أن الحصول على هذه الوثيقة أصبح يتم في ظروف صعبة، مع العمل على وضع إحصائيات دقيقة بخصوص المواطنين غير المتوفرين على هذه البطاقة وكذا دفتر الحالة المدنية، فضلا عن وجود مواطنين بدون هوية أو وثائق..

وإذا كان الهدف هو استقطاب غير المسجلين فقد أبانت الممارسة أن بعض الفئات المجتمعية خاصة المرأة والشباب غير مستقطبة بما يكفي للانخراط الفاعل في الحياة السياسية والعمل الميداني، وهو ما أقرت به بعض التقارير وورد في توصيات لجنة الجهوية المتقدمة، لذلك فإن أهمية المصادقة على هذا القانون تكمن في مدى ضمان المشاركة

الواسعة للشرائح المشار إليها، وذلك مرهون بانخراط فعاليات مختلفة من إدارة وإعلام ومجتمع مدني وأحزاب سياسية ونقابات في حملات إشهارية وتحسيسية، للحث على المشاركة والتسجيل في اللوائح الانتخابية، وذلك في الفضاءات المختلفة من قرى ومدن وثانويات ومعاهد، لأن الديمقراطية تقتضي المشاركة القوية التي تعطي للمؤسسات المنتخبة عمقا شعبيا قويا.

وفي هذا الصدد، تم التعرض للجالية المغربية المقيمة بالخارج التي يبذل أفرادها مجهودات متميزة في سبيل مساندة قضايا الوطن والمساهمة في تنميته الاقتصادية والاجتماعية، وبالتالي فمن اللازم تحقيق مشاركتها الفاعلة في جميع الاستحقاقات، وفي مقدمتها الاستفتاء على الإصلاح الدستوري المرتقب، مع التساؤل عن الآليات الكفيلة بتمثيل أفرادها في المؤسسة التشريعية وكيفية اعتماد الهيئة الناخبة وتسجيلهم في اللوائح الانتخابية .

وركز النقاش كذلك على بعض المقتضيات التقنية الخاصة بالنص فيما يتعلق بكيفية تدخل المشرع والآجال الواردة في النص.

حيث لوحظ أن جميع القوانين الصادرة في العشرية الأخيرة المتعلقة بالمراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية نصت صراحة على تخويل اختصاص تحديد تاريخ القيام بالمراجعة إلى مرسوم يصدر باقتراح وزير الداخلية، بخلاف مشروع القانون موضوع الدرس الذي يمنح ذلك لقرار للوزير الأول، وهو ما دعا إلى التساؤل عن دواعي هذا الاختيار رغم الفرق بين المرسوم والقرار في إطار هرمية القوانين، وكذا مدى مطابقة ذلك للدستور، وما إذا كان ذلك يرمي اختصار الطريق ومنح مرونة أكبر قصد التدخل للقيام بالعملية.

وبخصوص الآجال الواردة في النص، اعتبر أنها غير كافية ولا تعطي الضمانات للمعنيين بالأمر لتفعيل ومراقبة اللوائح الانتخابية، حيث أن المشروع قلص من الآجال التي جاءت بها مدونة الانتخابات، وقد تم التساؤل عن طبيعة هذه الآجال هل هي كاملة أم

مفتوحة، خاصة المتعلقة منها بالتبليغ المقررة في يوم واحد، ما قد يصطدم مع بعض الوضعيات في الممارسة التي تتزامن مع سفر المعني بالأمر أو انشغاله بظرف طارئ، لذلك لا يمكنه اتخاذ الإجراءات التي تحفظ حقه في الوقت المناسب، واستفسر البعض عن دواعي إقرار هذه الآجال ومدى ارتباطها بالضغط الزمني المفروض لإجراء الاستحقاقات في الموعد، مع ما يتطلبه ذلك من ترتيبات قبلية قد تفوق أمد الشهرين.

وتم التطرق كذلك لبعض الإشكاليات التي يعرفها التبليغ في الواقع لاسيما في البوادي والجماعات الشاسعة والصعبة التضاريس، فيقع الاحتجاج من طرف بعض المواطنين على عدم تسجيلهم كما يؤدي إلى عدم التطابق مع اللوائح المنقحة.

وفي نفس السياق، اقترح البعض إبرام الوزارة اتفاقيات شراكة مع المؤسسات ومصالح الدولة التي يتولى المقدمين والشيوخ القيام بمهام لفائدتهم في التبليغ مثل بريد المغرب، بما يمكن من تخصيص مقابل مادي عن الخدمات المقدمة وخاصة في القرى.

ودعا البعض إلى تخصيص دورات تدريبية معمقة لرؤساء المكاتب حول كيفية التعامل مع بعض الحالات، نظرا لما ينجم عن ذلك من عنف وتشابك بالأيدي يوم الانتخاب.

وأشار بعض المتدخلين كذلك إلى بعض الحيل المعتمدة لإقصاء بعض المسجلين لغايات انتخابية ضيقة، بصفة تمس بالنية التي يريدها المشرع من إقرار التحيين الدوري للوائح، داعين بالمناسبة وزارة الداخلية إلى إصدار ت تعليمات صارمة لضمان التطبيق السليم للقانون.

وبالنظر إلى أن موضوع مراجعة اللوائح الانتخابية حظي بعدة اجتهادات قضائية عملت على تصحيح المفاهيم المبهمة للقانون، فقد اقترح جمعها والاسترشاد بها عند تعديل القوانين.

كما تم التأكيد على أن تعزيز المسلسل الديمقراطي يقتضي محاربة بعض الظواهر القائمة على تبخيس العمل السياسي والنقابي، والضرب في المؤسسات من طرف بعض الجهات بمساهمة من بعض وسائل الإعلام، وتم التذكير بالدور المهم والتجربة الرائدة التي أبان عنها مجلس المستشارين في مجالات التشريع والمراقبة والديبلوماسية البرلمانية، وفي تحقيق التوازن المطلوب وكذا تمثيل الجماعات الترابية والقوة العاملة والمهنيين، وهي التركيبة التي جعلت من الحوار في هذا المجلس ذو قيمة نوعية، مكنت من تقديم أفكار وإضافات ساهمت في إغناء العديد من مشاريع النصوص القانونية خاصة المتسمة منها بالطابع التقني، التي تعكس بصمة وخبرة المهنيين المنتسبين إليه، ما تجلى في تعامله الحكيم والرزين مع عدة قوانين، لذلك فبناء الديمقراطية الحقة يقتضي تدعيم كافة المؤسسات والأدوار التي تقوم بها وتقديم ذلك إلى الرأي العام بصورة صحيحة.

وفي الأخير، أعرب المتدخلون عن أملهم في أن تمثل هذه المبادرة خطوة أساسية على درب كافة الإصلاحات السياسية المقبلة.

جواب السيد الوزير

جواب السيد الوزير:

بداية، تقدم السيد الوزير بأسمى عبارات الشكر إلى السادة المستشارين من خلال مداخلاتهم التي تخللتها إشادات قوية وتثمين للمجهودات المبذولة من لدن الأجهزة الأمنية والسلطات المحلية في إطار متكامل، موسوم بروح الوطنية العالية ونكران الذات حفاظا على استقرار وأمن بلادنا في خضم السنوات الفارطة، وذلك بفضل اليقظة التي تحلت بها وتغليب الإجراءات الاستباقية للحيلولة دون وقوع أحداث إجرامية ذات عواقب وخيمة على حساب أمن وطمأنينة المواطن المغربي.

أما فيما يخص الدعوات الرامية إلى ضرورة تدعيم وتقوية القدرات الأمنية عن طريق رصد الإمكانات والوسائل المادية واللوجيستيكية اللازمة، أفصح السيد الوزير عن الإرادة الحقيقية والعزم الجاد للوزارة بهدف تحسين وسائل العمل المعمول بها حاليا وإضافة إمكانيات أخرى، وأن ذلك يعد هاجسا يندرج في صلب اهتمامات الوزارة وكافة الأجهزة الأمنية لتفعيله في غضون الأيام المقبلة.

وارتباطا بنفس السياق، أفاد السيد الوزير بأن الوزارة أقدمت على توجيه تعليماتها غلى السادة العمال والولاة بجميع جهات المملكة للسهر على إشراك مختلف الفعاليات المجتمعية من جمعيات المجتمع المدني أو غيرها قصد إبداء مقترحاتهم وآرائهم.

وعن الجدل القائم حاليا بين عدد من المهتمين والمتدخلين بشأن الإبقاء على اختصاصات مجلس المستشارين أو إعادة النظر حول الاختصاصات وبين الاتجاه الداعي إلى إلغاءه، أقر السيد الوزير بالدور المحوري والأساسي الذي مافتئ هذا المجلس يكرسه سواء على المستوى التشريعي والرقابي أو على مستوى التمثيلية الواسعة لمختلف شرائح ومكونات المجتمع المغربي من خلال تشكيلته المتميزة.

وبخصوص النقاط المثارة حول مشروع هذا القانون، أوضح السيد الوزير أن التاريخ المحدد في 31 مارس 2011 كما هو وارد ضمن أحكام المادة الأولى له صلة بالمراجعة العادية

للوائح الانتخابية، كما أن خطاب صاحب الجلالة أدام الله له النصر والتمكين أتى يوم 09 مارس من نفس السنة أي قبل انتهاء الأجل المحدد للمراجعة العادية.

هذا، وتهدف المراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية إلى فتح باب التسجيل من جديد أمام الأشخاص الذين لم تسنح لهم الفرصة من أجل تقييد أنفسهم بتلك اللوائح، مع الحرص على تمكين الإدارة الترابية من وضع جدولة مناسبة لضبط الإجراءات والاستعداد بشكل ينسجم مع متطلبات موعد الاستفتاء الدستوري المرتقب.

كما أن فتح باب التسجيل في إطار المراجعة الاستثنائية –يضيف السيد الوزير- يهدف بالأساس إلى إشراك الشباب والنساء في الاستحقاقات الانتخابية المقبلة بأعداد كبيرة ترسيخا لملامح العهد الجديد الذي أصبح مطلبا لا غنى عنه للانخراط في الديمقراطية الحقة إلى جانب مصاف الدولة المتقدمة، وتماشيا مع الإرادة الملكية السامية الداعمة لبلورة مغرب حداثي وعصري.

وفي صلة بما أثير حول الآجال ضمن بعض مواد هذا المشروع، أوضح السيد الوزير أن تقليص الآجال أملته الإكراهات الزمنية التي تستلزم الإعداد المادي لتاريخ الاستفتاء الدستوي أجلا لا يقل عن (60) يوما في الحد الأدنى، للتمكن من ضبط عمليات التقيد والتشطيب لإتمام تنقية اللوائح الانتخابية من كل الشوائب والطعون.

وإذا كانت هذه المراجعة مقرونة بتاريخ إجراء الاستفتاء، -حسب قول السيد الوزير- فقد أكد على أن المرحلة اللاحقة على هذا التاريخ ستتيح إمكانية النقاش الواسع والمستفيض بشأن كل التشريعات ذات الصلة بالاستحقاقات الانتخابية المقبلة بعد الاستفتاء على الدستور.

أما عن الدعوة إلى اعتماد بطاقة التعريف الوطنية خلال عملية الانتخاب أفصح السيد الوزير عن العزم الجاد للوزارة لاعتبارها وسيلة حاسمة للتسجيل باللوائح الانتخابية مستقبلا في ظل المجهودات المبذولة الحالية بتنسيق مع الإدارة العامة للأمن الوطني للعمل

على تعميم بطاقة التعريف البيومترية في أفق سنة 2012، على الرغم مما يتطلبه تحقيق هذا المسعى من بذل مجهود حثيث لتجاوز الصعوبات التقنية الجد معقدة التي تعتري عملية إعداد هذه البطاقة.

أما بخصوص المواطنين الذين بلغوا السن القانوني والغير المسجلين باللوائح الانتخابية، وعد السادة المستشارين بإقدام الوزارة على ضبط هذه العملية على إثر الانتهاء من تعميم النظام الالكتروني للحالة المدنية، في أفق سنة 2012 والذي من المنتظر أن يصل هذا التعميم إلى حوالي 75% من نسبة نظام الحالة المدنية المحوسب.

وبالنسبة لمشاركة الجالية المغربية المقيمة في الخارج، أوضح السيد الوزير أنها ستشارك في الاستفتاء على الدستور كغيرها من المواطنين، في أفق فتح نقاش حول آليات مشاركتها في الاستحقاقات المقبلة.

وردا على ما أثير بشأن الحراك الاجتماعي الذي تعرفه بعض الأقاليم الجنوبية أكد السيد الوزير على الرغبة الأكيدة والعزم الراسخ لدى الحكومة بمعالجة الملفات الاجتماعية ليس فقط بتلك الأقاليم، بل على صعيد كل جهات المملكة، علما بأن تقرر من خلال التنسيق مع السادة الولاة والعمال اتخاذ عدة إجراءات تنموية بالمناطق الجنوبية.

وعن السبب حول إقحام قرار بدل مرسوم للسيد الوزير الأول، أوضح أن الآجال هنا محددة بقانون، أما ما يرجع لتحديد تاريخ التسجيل في اللوائح الانتخابية فيعد ذلك إجراء ماديا يمكن اتخاذه بقرار.

نص المشروع كما أحيل على اللجنة ووافقت عليه

مشروع قانون رقم 12.11

يتعلق بتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة

المادة الأولى

يباشر ابتداء من تاريخ يحدد بقرار للوزير الأول يصدر باقتراح من وزير الداخلية القيام بمراجعة استثنائية للوائح الانتخابية العامة المحصورة بصفة نهائية في 31 مارس 2011.

تقدم طلبات القيد من طرف الأشخاص غير المقيدين في اللوائح الانتخابية العامة والمتوفرة فيهم، في التاريخ المحدد لحصر اللوائح المذكورة بعد مراجعتها وفقا لأحكام هذا القانون، الشروط المنصوص عليها في القسم الأول من القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه.

المادة الثانية

تقوم اللجان الإدارية، وفقا لأحكام القسم الأول من القانون المشار إليه أعلاه رقم 9.97، بعمليات القيد الجديدة ونقل القيد والشطب وكذا تصحيح الأخطاء المادية مع مراعاة الأحكام الواردة في هذا القانون.

المادة الثالثة

تودع طلبات القيد الجديدة في اللوائح الانتخابية العامة وطلبات نقل القيد خلال خمسة عشر يوما.

المادة الرابعة

تودع خلال أجل ثلاثة أيام الجداول التعديلية المؤقتة مرفقة باللوائح الانتخابية المشار إليها في المادة الأولى أعلاه. وتودع خلال نفس الأجل الطلبات والشكاوى المشار إليها في الفقرتين الأولى والثانية من المادة 22 من القانون رقم 9.97 السالف الذكر.

المادة الخامسة

يحدد أجل إيداع الجداول التعديلية النهائية المعدة من طرف لجان الفصل في ثلاثة أيام يمكن خلالها إقامة دعاوى الطعن في قرارات اللجان المذكورة.

المادة السادسة

تبلغ قرارات اللجان الإدارية وقرارات لجان الفصل إلى المعنيين بالأمر في أجل يوم واحد ابتداء من تاريخ اتخاذ القرار.

المادة السابعة

يحدد بموجب القرار المشار إليه في المادة الأولى أعلاه التاريخ الذي تقوم فيه اللجان الإدارية بحصر اللوائح الانتخابية العامة بصفة نهائية بعد مراجعتها بصفة استثنائية.

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

الملحـــق

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

تصريح السيد وزير الداخلية

بشأن حادث مراكش

باسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون.

أود استغلال هذه المناسبة الكريمة لأتقدم أمام لجنتكم الموقرة بعرض حول الإعتداء الإرهابي الذي تعرضت له مدينة مراكش زوال يوم الخميس 28 أبريل 2011، و الذي تمثل، كما تعلمون، في الانفجار الذي وقع بمقهى أركانة الكائنة بساحة جامع الفنا ، والذي أسفر لحد يومه عن تسجيل 16 حالة وفاة من بينها 3 مغاربة و 13 أجنبيا: (8) فرنسيين، وكندي (1)، وهولندي (1)، وإنجليزي (1) و برتغالي (1) وسويسري (1).

إضافة إلى 21 جريحا، 11 منهم لازالوا في المستشفى (6 فرنسيين، 3 مغاربة، و 2 هولنديين)، في حين تم ترحيل 7 إلى بلدانهم (3 من فرنسا، 2 من سويسرا، و2 من روسيا)، وغادر 3 الباقون المستشفى بعد تلقيهم للعلاجات المناسبة.

وحسب المعطيات المتوصل إليها في إطار البحث الجاري، فإن عملية التفجير التي وقعت بالطابق الأول بمقهى "أركانة"، تمت عن طريق استعمال مادة متفجرة يدخل في تركيبتها مادة "نيترات دامونيوم" و"متفجر TATP"، الأمر الذي أدى إلى إحداث خسائر مادية مهمة داخل وخارج مبنى المقهى.

و حسب المؤشرات المتوفرة، يمكن الخروج بالخلاصات الأولية التالية:

- استبعاد فرضية عملية انتحارية، و ترجيح تنفيذ التفجير من خلال التحكم فيه عن بعد.

- كما أن الطريقة التي تم بها هذا العمل الإجرامي تشابه الأسلوب الذي يستعمله عادة تنظيم القاعدة، و هو ما ينذر بإمكانية وجود مخاطر أخرى محتملة.

و لا يزال البحث جاريا تنفيذا للأوامر الصادرة عن النيابة العامة من أجل تحديد الملابسات الحقيقية لهذا الإعتداء الشنيع ومعرفة الجهات المنفذة و المخططة له، وتقديمهم للعدالة وفق مبادئ دولة الحق والقانون.

و في هذا السياق، تم إنجاز "صورة تقريبية" (portrait-robot) لأحد المشتبه فيهم، بناء على إفادات بعض الشهود، وتعميمها على جميع المصالح والأجهزة الأمنية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون.

بمجرد علمه بهذا الحادث الأليم، أعلن صاحب جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده إدانته لهذا العمل الإجرامي المقيت، كما شجب، جلالته بكل قوة، ما استهدف مدينة مراكش العريقة، رمز التعايش بين الأديان والحضارات، موليا حفظه الله العناية المعهودة في جلالته لرعاياه الأوفياء، حيث قدم صادق تعازيه ومواساته لأسر ضحايا الانفجار معلنا جلالته عن قراره المولوي الكريم، بالتكفل بلوازم دفنهم، ومآتم عزائهم.

كما أمر في حينه كل من وزيرة الصحة بالحرص على إحاطة الجرحى ضحايا الانفجار بكل وسائل العناية الطبية والإنسانية، وكذا وزيري العدل والداخلية، كي تقوم السلطات المختصة بفتح تحقيق قضائي لتحديد أسباب وملابسات هذا العمل الإجرامي بما يقتضيه الأمر من التزام بسيادة القانون، وحفظ للطمأنينة ولأمن الأشخاص والممتلكات، في ظل سلطة القضاء.

إن جلالة الملك، ومن خلال حرصه على أن يقوم شخصيا بزيارة موقع العمل الإجرامي الذي امتدت فيه الأيادي الآثمة إلى ضرب حياة الأبرياء وتهديد أمن واستقرار المواطنين ويَطْمَئِنَ بنفسه على الحالة الصحية للمصابين الذين يتلقون العلاج بمختلف المستشفيات العمومية والمصحات الخاصة، ليشاطر بذلك المغاربة قاطبة آلامهم وأحزانهم، ويعبر عن تعاطف جلالته ومواساته وتضامنه مع أسر الضحايا.

إن مثل هذا العدوان الإجرامي الجبان، الذي يتنافى مع القيم الإنسانية المثلى لاحترام الحق المقدس في الحياة، والتسامح والحرية والسلم، التي يتشبع بها الشعب المغربي، لن ينال من عزم المغرب على أن يظل بلد الطمأنينة والاستقرار، وملتقى آمنا لكل الشعوب والثقافات، ولن يزيد المغاربة إلا إصرارا على التصدي لكل من تسول له نفسه المساس بالنموذج الذي ارتضاه صاحب الجلالة نصره الله للبلاد في ترسيخ التطور الديمقراطي والتنموي و تكريس دينامية الإصلاحات والأوراش الكبرى التي كانت آخر محطاتها الخطاب السامي التاريخي ليوم 9 مارس الأخير.

و سيظل جميع المغاربة أكثر من أي وقت مضى عازمين على التصدي لكل أشكال أعمال الرعب والعنف أيا كان مصدرها ومقترفوها.

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون.

إن تبني المغرب لخيار بناء المجتمع الحداثي الديمقراطي تواجهه تحديات أمنية، لم تنأى ببلادنا عن ما تعيشه دول العالم بأجمعها، من انتشار موجة الإرهاب كظاهرة عالمية.

و ستبقى السلطات العمومية مجندة لاتخاذ ما يلزم من تدابير للوقاية من كل خطر يهدد أمن واستقرار بلادنا، بكل ما يقتضيه ذلك من حزم في تطبيق القانون وسرعة في التدخل وتنسيق محكم بين كل المصالح والأجهزة، في تعاون تام مع الدول الصديقة بحكم التزام بلادنا القطعي وانخراطها إلى جانب المنظومة الدولية لمواجهة ظاهرة الإرهاب.

إن تحقيق هذه الأهداف ليس عزيزا على أجهزتنا الأمنية التي أثبتت على الدوام كفاءتها وقدرتها على مواجهة كل التحديات، و هو الأمر الذي يستلزم التنويه والإشادة بالمجهودات التي تبذلها هذه الأجهزة في مواجهتنا لهذا الظاهرة.

وأغتنم هذه المناسبة لتذكير الجميع بأن الظرفية الحالية التي تجتازها بلادنا تحتم علينا جميعا من سلطات عمومية وهيئات وأحزاب سياسية وجمعيات المجتمع المدني ومؤسسات إعلامية وكل فئات المجتمع التماسك والتحلي باليقظة اللازمة للدفاع عن اختياراتنا ومشروعنا المجتمعي مهما كلفنا ذلك من ثمن ووضع المصالح العليا للبلاد فوق كل الاعتبارات.

كما أود في الأخير طمأنة الرأي العام الوطني والتأكيد له أن المصالح المختصة بكل أصنافها مجندة على الدوام للحفاظ على أمن المواطنين وسلامتهم وحماية ممتلكاتهم في مواجهة أي تبعات لهذا المشروع الإجرامي والتصدي له بكل حزم ويقظة، داعيا إياهم إلى الثقة في قدرة هذه المصالح، التي أبانت دائما عن مهنيتها وتجندها الدائم لخدمة الصالح العام.

و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته./.